اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
National Human Rights Committee

مؤتمر
حقوق الإنسان
في
الخطاب السياسي والحقوقي المعاصر
في
الدول العربية

الدوحة ١١-١٢ مايو ٢٠٠٨

د. كمال المنوفي
العميد الأسبق لكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ومدير برنامج الديمقراطية وحقوق الإنسان

د. علي بن صميخ المري
رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

مؤتمـــــــر
حقـوق الإنســان
في الخطاب السياســي والحقوقي
المعاصـــر فـي الدول العربيـــة
الدوحـة ١١-١٢ مايو ٢٠٠٨

تحرير

د.كمال المنوفى

العميد الأسبق لكلية الاقتصاد والعلوم السياسية
ومدير برنامج الديمقراطية وحقوق الإنسان

د.على بن صميخ المـــري

رئيس اللجنة الوطنيـة لحقوق الإنســان
دولة قطر

NHRC
اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
National Human Rights Committee

قائمة المحتويات

الموضوع **الصفحة**

بين يدي هذا الكتاب ٧

الكلمات الافتتاحية ٩

١- كلمة **د.كمال المنوفي** (العميد الأسبق لكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ومدير برنامج الديمقراطية وحقوق الإنسان) ٩

٢- كلمة **د.على بن صميخ المري**: رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، قطر ١٢

الفصل الأول: الحقوق المدنية والسياسية في الدساتير العربية: تحليل مقارن ١٥

د.أحمد عبد الونيس

مدير مركز دراسات وبحوث الدول النامية،
وأستاذ القانون الدولي، جامعة القاهرة.

الفصل الثاني: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الدساتير العربية: رؤية مقارنة ٣٩

د.جابر سعيد عوض

مدير مركز الدراسات الآسيوية، وأستاذ النظم
السياسية، جامعة القاهرة.

الفصل الثالث: الخطاب السياسي وحقوق الإنسان في قطر ٦٧

د.يوسف عبيدان

عميد كلية الاقتصاد والإدارة بجامعة قطر سابقاً،
نائب رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، قطر.

الفصل الرابع: الرئيس محمد حسني مبارك وحقوق الإنسان: قراءة في الخطاب السياسي ٧٧

د.أماني مسعود

أستاذ النظم السياسية المساعد، جامعة القاهرة.

الفصل الخامس: حقوق الإنسان في الخطاب الرئاسي في اليمن بين المنطوق به والمسكوت عنه ١٠٥

د.محمد الظاهري

رئيس قسم العلوم السياسية، جامعة صنعاء.

الموضوع	الصفحة

الفصل السادس: رؤية الملك محمد السادس لحقوق الإنسان في المغرب: قراءة في الخطاب ١٤٧

د.جميلة دليمي

أستاذ العلوم السياسية، جامعة محمد الخامس،
الرباط، المغرب.

الفصل السابع: موقف التيار الليبرالي العربي من حقوق الإنسان: رؤى وممارسات ١٦٣

د.ناهد عز الدين

أستاذ النظم السياسية المساعد، جامعة القاهرة.

الفصل الثامن: رؤى القوى القومية واليسارية العربية لحقوق الإنسان ٢٣٩

د.نورهان الشيخ

أستاذ العلاقات الدولية المساعد، مدير وحدة
دراسات الشباب، جامعة القاهرة.

الفصل التاسع: حقوق الإنسان في الخطاب الإسلامي - حالة حزب العدالة والتنمية المغربي ٢٦٣

د.إبراهيم البيومي غانم

رئيس قسم بحوث وقياسات الرأي العام، المركز
القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة.

الفصل العاشر: خطاب وفعالية المنظمة العربية لحقوق الإنسان ٢٩٥

د.أيمن الدسوقي

مدرس العلوم السياسية، جامعة القاهرة.

الفصل الحادي عشر: حقوق الإنسان في منظور المؤسسات الوطنية العربية: دراسة مقارنة لحالتي مصر وقطر ٣٤١

د.عبد العزيز شادي

أستاذ النظم السياسية المساعد، مدير برنامج
دراسات الإرهاب، جامعة القاهرة.

الموضوع | الصفحة

الفصل الثاني عشر: حقوق المرأة في خطاب المؤسسات النسوية العربية:
نماذج من مؤسسات رسمية وأهلية ٣٦٥

د.غادة موسى
خبير أمن إنساني، ومدير وحدة الحكم الرشيد،
وزارة التنمية الإدارية، مصر.

الفصل الثالث عشر: الحماية الدستورية لحقوق الإنسان في مصر:
دراسة في قضاء المحكمة الدستورية العليا ٣٩٧

د.أحمد الرشيدي
وكيل كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، وأستاذ
القانون الدولي، جامعة القاهرة.

الفصل الثامن

رؤى القوى القومية واليسارية العربية لحقوق الإنسان

د. نورهان الشيخ

أستاذ العلوم السياسية المساعد

ومدير وحدة دراسات الشباب

جامعة القاهرة

NHRC

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

National Human Rights Committee

مُقدمة

تمتد الحركات اليسارية العربية بجذورها إلى أواخر القرن التاسع عشر ومنها الحركة الشيوعية المصرية التي بدأت إرهاصاتها في عام ١٨٩٤م وتبلورت بتأسيس الحزب الاشتراكي المصري الأول في ٢٨ أغسطس ١٩٢١م. وقد تأثرت واقترنت القوى اليسارية في ذلك الوقت بحركات التحرر الوطني من الاستعمار، ثم بالمد القومي العربي في فترة لاحقة.

وقد مثل اندلاع الثورة الروسية في مارس ١٩١٧م ثم سيطرة البلاشفة على السلطة في أكتوبر من العام نفسه وإقامة النظام الشيوعي الماركسي في روسيا دفعة قوية للتيارات اليسارية في الدول العربية شيوعية كانت أو اشتراكية. وظل الاتحاد السوفيتي الراعي الأساسي والنموذج الأمثل والمبهر لهذه التيارات على مدى العقود التالية.

ومن ثم كان انهيار النظم الشيوعية في أوربا الشرقية أواخر الثمانينات واختفاء ألمانيا الشرقية الاشتراكية لصالح الوحدة القومية بين الألمانيتين، ثم انهيار الاتحاد السوفيتي ذاته في ديسمبر ١٩٩١م والمد الليبرالي الذي طال معاقل الشيوعية بمثابة الصدمة فيما عُرف «بأزمة اليسار»، التي دفعت الكثيرين منهم إلى طرح فكرة التجديد والانفتاح على قوى جديدة ومنطلقات فكرية جديدة لتوسيع قاعدتها الجماهيرية وإكسابها قدرة على الاستمرار. الأمر الذي أحدث تحولاً كبيراً في التيارات اليسارية على مستوى الفكر والحركة معاً ليس فقط في العالم العربي بل والعالم أجمع.

ولعل الملمح الأساسي في هذا التحول كان اتجاه بعض القوى اليسارية إلى القبول بما اسماه د. بطرس غالى «الديمقراطية الملتزمة»، وهى تلك التي تسمح بوجود تعددية حزبية ولكن في إطار الالتزام بعدد من المبادئ الأساسية التي تشكل ما يمكن تسميته «بالنظام العام» في المجتمع.

ويسعى هذا الفصل إلى الوقوف على مدى هذا التحول فيما يتعلق برؤى القوى اليسارية العربية لحقوق الإنسان على مستوى الفكر والممارسة العملية. وقد تم اختيار حالتين للدراسة أولهما تمثل أحدى قوى المعارضة في مصر، وهو حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي، أحد أبرز وأقدم الأحزاب اليسارية المصرية المعاصرة. فقد تأسس الحزب في البداية كمنبر لليسار بقيادة خالد محي الدين، أحد المنابر الثلاث التي قامت عام ١٩٧٦م في إطار الاتحاد الاشتراكي الذي كان يمثل الحزب السياسي الوحيد في مصر، ثم أصبح حزباً سياسياً عام ١٩٧٧م مع حل الاتحاد الاشتراكي العربي وصدور قانون الأحزاب السياسية في مصر رقم ٤٠ لعام ١٩٧٧م.

ويضم الحزب مختلف التوجهات اليسارية ويعتبر بحق منبر اليسار المصري: الاشتراكيون والشيوعيون والماركسيون والناصريون والقوميون. وهو أحد الأحزاب السياسية القليلة الممثلة في البرلمان المصري حيث حصل الحزب على ٦ مقاعد في انتخابات مجلس الشعب عام ٢٠٠٠م وعلى مقعدين في انتخابات عام ٢٠٠٥م. ويرأسه حالياً الدكتور محمد رفعت السعيد ويقدر عدد أعضاءه بـ٢٢ ألف عضو. وقد أنشق عنه عدد من الأحزاب اليسارية الأخرى الأحدث في نشأتها ومنها الحزب الناصري وحزب الوفاق القومي.

أما الحالة الثانية للدراسة فهي حزب البعث العربي الاشتراكي الحاكم في سوريا. وقد تأسس حزب البعث بصورة رسمية مع انعقاد مؤتمره الأول في دمشق في ٧ ابريل ١٩٤٧م، بهدف مواجهة التدخل الفرنسي في شؤون المنطقة العربية وتوطيد القومية العربية. وأصبح له دور فعال في الحكم في سوريا بعد الاستقلال سنة ١٩٤٦م. كما امتد في بعض البلدان العربية كالعراق، ولبنان، والأردن. وفي عام ١٩٥٣م، اندمج حزب البعث مع الحزب العربي الاشتراكي الذي كان يرأسه أكرم الحوراني في حزب واحد هو «حزب البعث العربي الاشتراكي» كحزب قومي علماني يسعى «لخلق جيل عربي جديد مؤمن بوحدة أمته».

ووصل حزب البعث العربي الاشتراكي، إلى السلطة في سوريا منذ انقلاب (أو ثورة) الثامن من مارس عام ١٩٦٣م. ويشكل حزب البعث والأحزاب الموالية له منذ عام ١٩٧٣م تآلفاً يسمى الجبهة الوطنية التقدمية التي تحتكر ثلثي المقاعد في البرلمان السوري المسمى مجلس الشعب، وتنص المادة (٨) من الدستور السوري على أن حزب البعث هو الحزب القائد الوحيد للدولة والمجتمع، ومن ثم فإن الأحزاب الأخرى تدور في فُلك حزب البعث وليس لها فعالية أو دور حقيقي في النظام السياسي السوري.

وسوف تتناول الدراسة بالتحليل رؤى حزب التجمع المصري وحزب البعث السوري لحقوق الإنسان بهدف التعرف عليها من منظور مقارن يسعى إلى مقارنة خطابها الرسمي بممارساتها الفعلية في مجال حقوق الإنسان من ناحية، واستنتاج القواسم المشتركة التي تمثل ما يمكن أن يطلق عليه التوجهات الأساسية لرؤى القوى القومية واليسارية لحقوق الإنسان، وكذلك بيان الاختلافات القائمة على صعيد الفكر والممارسة بين القوى في المعارضة وتلك التي تحتكر السلطة، من ناحية أخرى.

انطلاقاً مما سبق قسم الفصل إلى ثلاث محاور أساسية، هي:

أولاً: رؤى القوى القومية واليسارية لحقوق الإنسان على صعيد الخطاب الرسمي

ثانياً: الممارسة الفعلية للقوى القومية واليسارية في مجال حقوق الإنسان

ثالثاً: القواسم المشتركة والاختلافات

أولاً: رؤى القوى القومية واليسارية لحقوق الإنسان على صعيد الخطاب الرسمي:

١- حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي - مصر:

تضمنت وثائق المؤتمر العام السادس ٢٠٠٧م لحزب التجمع إشارة واضحة إلى احترام حقوق الإنسان والتمسك بالمواثيق والعهود والاتفاقات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان كركن أساسي لتحقيق الإصلاح السياسي والدستوري الديمقراطي في مصر، والذي كان بدوره أحد محاور سبعة تضمنتها رؤية الحزب للمستقبل ولمهام المرحلة القادمة (٢٠٠٧ - ٢٠١١)م. وقد لُوحظ من خلال وثائق الحزب وبرنامجه العام وكذلك محتوى جريدة الأهالي، الجريدة الناطقة باسم الحزب، ما يلي:

أ) التركيز الواضح على مجموعة الحقوق الأساسية للفرد (الاجتماعية والاقتصادية):

فقد تضمن البرنامج العام للحزب وكذلك الوثائق الصادرة عنه تأكيداً واضحاً على ضرورة الدفاع عن حقوق المواطنين في التعليم والعمل والسكن والعلاج. وضرورة وضع خطة جادة للقضاء على الفقر، ورفع الحد الأدنى للأجور وربطها بالأسعار، ومحاربة البطالة وخلق فرص عمل جديدة، ومواجهة التدهور في خدمات التعليم والصحة، ومشاكل السكن في المدن والريف، والاهتمام بقضية المياه، ورفض خصخصة الخدمات وبيع البنوك وشركات النقل الجوى والسكك الحديدية وغيرها. وهو ما يعنى أن الدولة، من وجهة نظر الحزب، منوط بها حماية هذه الحقوق وتوفير الخدمات اللازمة للتمتع بها.

ب) التركيز الواضح على مبدأ العدالة الاجتماعية:

- الحد من الفوارق بين الطبقات، وإعادة توزيع الدخل القومي لصالح الفقراء، ودور الدولة كفاعل رئيسي في تحقيق مثل هذه العدالة.
- وتعبير التقدمي في اسم حزب التجمع هو تجسيد للطابع الاشتراكي له، ولهدفه الجوهري في ضرورة إقامة العدل الاجتماعي كأساس لأي تقدم، وكأساس لأي استقلال وطني. فالتقدمية بالنسبة للحزب «لا تأتي من باب العطف على الطبقات الدنيا أو المحرومة، بل انطلاقاً من حق القوى الشعبية المنتجة في قطف ثمار ما تنتجه من خيرات، وحقها في التوزيع العادل للثروة، وحقها في تكافؤ الفرص كأساس للمساواة، وحقها في السكن وفي العمل وفي التعليم والتدريب وفي العلاج وغيرها من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ذلك أن العدل

الاجتماعي والمساواة وتكافؤ الفرص وتوفير الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للقوى الشعبية المنتجة هو أساس أي تقدم، وأساس أي تنمية» من وجهة نظر الحزب.

ج) اهتمام واضح بحقوق الطبقات الدنيا والفئات المهمشة في المجتمع:

- تشير لائحة النظام الداخلي لحزب التجمع المادة (٣) إلى إن الحزب «يناضل من أجل تحالف قوى الشعب العاملة دفاعاً عن مصالح العمال والفلاحين والحرفيين والرأسمالية الوطنية المنتجة والشباب والمرأة.
- كما يدعو برنامجه إلى الوقوف ضد «محاولات الردّة عن المكتسبات الاجتماعية للعمال والفقراء ومتوسطي الدخل والفلاحين».
- وكان هناك إشارة واضحة واهتمام كبير في وثائق المؤتمر السادس للحزب إلى «تدنى الأحوال المعيشية للفلاحين المصريين بمختلف فئاتهم وعلى جميع محاور حياتهم.. وإهدار حياة الملايين من المستأجرين وأسرهم، سواء بطردهم الكسرى من الأرض وفقاً للقانون ٨٦ لسنة ١٩٩٢م، أو بإلزامهم بقيمة إيجارية شديدة المغالاة وفقاً لعقود الإذعان التي فرضت عليهم مقابل بقائهم في الأرض».
- كما تم التأكيد على استقلال الحركة العمالية وتحريرها من كل القيود الإدارية والأمنية، وأن «تنامي تلك الحركة وتطورها وتزايد وعيها الطبقي مفتاح أساسي لعملية التغيير الاجتماعي في مصر».
- يؤكد برنامج الحزب ووثائقه كذلك على تحقيق المساواة الفعلية بين الرجال والنساء، وتمكين المرأة بالحصول على حقوقها وتحقيق المساواة القانونية والواقعية. حيث يرى الحزب أن مكانة المرأة قد تراجعت في ظل السياسات الاقتصادية الحكومية وأن البطالة قد زادت في صفوف النساء وتدهور تمثيلهم السياسي. ومن ثم فقد تبنى الحزب موقف الدفاع عن حقوق المرأة وأيضاً الطفل والشباب.
- هذا إلى جانب موقف واضح ضد الطائفية وتأييد لحق المواطنة للجميع، «تحت شعار مصر لكل المصريين، مسلمين وأقباطاً، وأن الدين لله والوطن الجميع، وتأكيد مبدأ أولوية المواطنة، وسموّ حق وحرية الانتماء الديني، دون إكراه أو ازدراء من أحد ضد الآخر».

د) اهتمام واضح بمجموعة الحقوق والحريات الثقافية:

- ويتضمن ذلك الدفاع عن حرية الثقافة والإبداع الفني والأدبي، ورفع القيود المفروضة على الإعلام المملوك للدولة ومحاربة ما أسماه الحزب «الفكر الخرافي» الذي يشوه وعى الجماهير.

هـ) دعوة لتقييد الحريات الاقتصادية المطلقة:

- فقد وقف حزب التجمع ضد الانفتاح الاقتصادي في السبعينات حماية للاقتصاد المصري والمجتمع المصري من وجهة نظر الحزب، كما يعارض الحزب بشدة الخصخصة وبيع شركات القطاع العام من منطلق حماية ثروة مصر من التبديد، وحماية حقوق المصريين من الضياع.
- وعقد الحزب مؤتمره الثاني تحت شعار: إنقاذ مصر من التبعية والطفيلية والفساد، مطالباً بالحد من نمو الاحتكارات الكبرى في مصر لما لذلك من آثار اقتصادية واجتماعية بالغة الخطورة.

و) رؤية خاصة للحقوق والحريات السياسية:

يطرح الحزب مبدأين أساسيين حاكمين للحقوق والحريات السياسية، هما:

المشاركة الشعبية:

تعتبر الديمقراطية السياسية أحد أركان أربعة يقوم عليها مجتمع المشاركة الشعبية كما أشار إليها البرنامج العام للحزب، حيث يرى هذا البرنامج ضرورة بناء مجتمع المشاركة الشعبية، كضرورة لمواجهة الأزمات والعقبات والمعوقات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وكضرورة لتحديث مصر وبناء قواعد أساسية للعلم والتكنولوجيا. وأساس هذا المجتمع الجديد هو نمو الدور النشط للإنسان المصري واتساع نطاق المشاركة الشعبية في كافة المجالات، وفقا لمبدأ المشاركة في إصدار القرار والمشاركة في التنمية والمشاركة في توزيع عادل لثمار التنمية.

أولوية الديمقراطية:

يتبنى حزب التجمع منذ نشأته مبدأ أولوية الديمقراطية وأولوية الإصلاح السياسي والديمقراطي لتحديث وتطوير المجتمع المصري، ويؤمن بأهمية التطوير والتغيير السلمي الديمقراطي. ويعتقد الحزب في أهمية الديمقراطية البرلمانية، إلا انه يرى «أهمية إضافة أدوات جديدة تكفل فرص المشاركة الشعبية في صنع القرارات واتخاذها، وتكفل إمكانية مراقبة الحكومة بمختلف مستوياتها في أداء مسئوليتها، بما يتطلبه ذلك من ضرورة إحداث تغيير جذري في ثقافة المجتمع، باتجاه دعم الثقافة الديمقراطية والسلوك الديمقراطي.

فالحزب يطرح ديمقراطية المشاركة ليس فقط كنظام للحكم، بل أيضاً نظاماً للحياة يشمل مختلف جوانب المجتمع وشئونه».

وتستهدف ديمقراطية المشاركة من وجهة نظر الحزب احترام التعددية، وقيام مجتمع مدني قوي، وتأمين حد أدنى من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية يكون أساساً للتكافؤ في القدرة السياسية، وإقرار الحقوق والحريات السياسية والمدنية، وتنمية ثقافة ديمقراطية تقوم على قيم الاعتراف بالآخر والحوار الموضوعي والتسامح، وتأكيد الوحدة الوطنية كقيمة مجتمعية تكفل حقوق المواطنة المتكافئة لجميع المواطنين، وإقامة حكم محلي شعبي حقيقي يكون بمثابة البنية التحتية الصلبة للنظام الديمقراطي على المستوى القومي.

ى) الديمقراطية الداخلية:

تضمنت المادة (٦) من لائحة النظام الداخلي لحزب التجمع النص صراحة على ضمان مبدأ الديمقراطية الداخلية لأعضاء الحزب وذلك من خلال:

١. إن الانتخاب بالاقتراع السري المباشر هو الآلية الأساسية لتولى المناصب القيادية المختلفة داخل الحزب بما فيها منصب رئيس الحزب ذاته. كما إن الانتخاب هو الآلية الأساسية لتشكيل المستويات المختلفة (أمانة الوحدة، أمانة القسم، أمانة المحافظة، الأمانة المركزية، المكتب السياسي)، وينتخب المؤتمر العام اللجنة المركزية ورئيس الحزب ويحاسبهما.
٢. تفعيل مبدأ تداول السلطة داخل الحزب حيث لا يجوز تولى أي منصب قيادي لأكثر من دورتين متتاليتين.
٣. دورة اتخاذ القرار (المناقشة في الأمانة النوعية ثم الأمانة المركزية ثم المكتب السياسي فالأمانة العامة) وتتخذ القرارات بالتوافق أو بالأغلبية بعد مناقشات حرة ومستفيضة.
٤. حرية الحوار والمناقشة التي قد تصل إلى انتقادات واضحة وصريحة لأداء الحزب ومواقفه وذلك من خلال المستويات التنظيمية المختلفة ودائرة الحوار الحزبي والأندية السياسية بالمحافظات. كما يتم نشر حصيلة الحوار في نشرة الحوار الداخلي لأعضاء حزب التجمع والمعنونة «دائرة الحوار».

٦- حزب البعث العربي الاشتراكي - سوريا:

من واقع دستور حزب البعث العربي الاشتراكي، الذي يعد أهم وثيقة أساسية صدرت عن الحزب والموجه لاتخاذ القرارات الحزبية على مختلف المستويات القيادية والضابط لآلية

عمل الحزب لتحقيق أهدافه، والذي لم تعدل أية مادة فيه منذ إقراره في المؤتمر التأسيسي المنعقد في دمشق خلال الفترة من ٤ - ٦ أبريل ١٩٤٧م، يتضح أن الخطاب الرسمي لحزب البعث العربي الاشتراكي السوري لا يختلف كثيراً عن نظيره لحزب التجمع المصري فيما يتعلق بحقوق الإنسان، على النحو التالي:

أ) التركيز الواضح على مجموعة الحقوق الأساسية للفرد:

فقد تضمن دستور البعث النص على مسئولية الدولة في توفير الخدمات المرتبطة بالحقوق الأساسية للمواطنين (الحق في الحياة والرعاية الصحية، الحق في التعليم، حق العمل...)، وذلك على النحو التالي:

- تنشئ الدولة على نفقتها مؤسسات الطب الوقائي والمصحات والمستشفيات التي تفي بحاجات المواطنين كلهم على الوجه الأكمل وتضمن لهم المعالجة المجانية المادة (٣٩).
- التعليم بكل مراحله مجاني للمواطنين جميعاً، وإلزامي في مراحله الابتدائية والثانوية المادة (٤٦).
- العمل إلزامي على كل من يستطيعه وعلى الدولة أن تضمن عملاً فكرياً أو يدوياً لكل مواطن. ويجب أن يكفل مورد العمل لعامله على الأقل مستوى لائقاً من الحياة. المادتين (٤٠ و٤١).

ب) التركيز الواضح على مبدأ العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص:

فقد تضمن دستور حزب البعث التأكيد على ما يلي:

- إن الحزب يناضل في صف الطبقات الكادحة المضطهدة من المجتمع حتى يزول هذا التفاوت والتمايز ويستعيد المواطنون جميعاً قيمتهم الإنسانية كاملة وتتاح لهم الحياة في ظل نظام اجتماعي عادل لا ميزة فيه لمواطن على آخر سوى كفاءة الفكر ومهارة اليد المادة (٤١).
- أهمية تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم والحياة الاقتصادية كي يظهر المواطنون في جميع مجالات النشاط الإنساني كفاءاتهم على وجهها الحقيقي وفي حدودها القصوى المادة (١٣).
- أن المواطنون جميعاً متساوون بالقيمة الإنسانية المادة (٢٨).
- إن التوزيع الراهن للثروات في الوطن العربي غير عادل ولذلك يجب أن يعاد النظر في أمرها وتوزع بين المواطنين توزيعاً عادلاً المادة (٢٧).

ج) اهتمام واضح بحقوق الطبقات الدنيا والفئات المهمشة في المجتمع:

فقد تضمن دستور الحزب النص على ما يلي:

- أهمية تأليف نقابات حرة للعمال والفلاحين وتشجيعها لتصبح أداة صالحة للدفاع عن حقوقهم ورفع مستواهم وكفاءاتهم وزيادة الفرص الممنوحة لهم وخلق روح التضامن بينهم وتمثيلهم في محاكم العمل العليا المادة (٤٠).
- أن الحزب يناضل في سبيل تحضر البدو ومنحهم الأراضي وإلغاء النظم العشائرية وتطبيق قوانين الدولة عليهم المادة (٤٣).
- تتمتع المرأة العربية بحقوق المواطن كاملة، وأن الحزب يناضل في سبيل رفع مستوى المرأة حتى تصبح جديرة بتمتعها بهذه الحقوق المادة (١٢).

د) قيود على حق الملكية وحرية ممارسة النشاط الاقتصادي:

- رغم أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المادة (١٧) أكد أن «لكل شخص الحق في التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره» وإنه «لا يجوز تجريد أحد من ملكيته تعسفاً» فإن دستور البعث قد وضع قيوداً على الحق في التملك حيث تضمن النص على أن «التملك والإرث حقان طبيعيان ومصونان في حدود المصلحة القومية» المادة (٣٤). وأن ملكية العقارات المبنية مباحة للمواطنين جميعاً على أن لا يحق لهم إيجارها واستثمارها على حساب الآخرين، وأن تضمن الدولة حداً أدنى من التملك العقاري للمواطنين جميعاً المادة (٣٣).
- كما وضع قيوداً على ممارسة النشاط الاقتصادي حيث نص على أن «تشرف الدولة إشرافاً مباشراً على التجارتين الداخلية والخارجية لإلغاء الاستثمار بين المنتج والمستهلك وحمايتهما وحماية الإنتاج القومي من مزاحمة الإنتاج الأجنبي وتأمين التوازن بين الصادر والوارد» المادة (٣٦).

هـ) حقوق وحريات سياسية «مقيدة»:

رغم إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كفل حرية الرأي والتعبير المادة (١٩)، والحق في التجمع السلمي وحق إنشاء الروابط والجمعيات المادة (٢)، والحق في المشاركة السياسية، وأن إرادة الشعب هى مناط سلطة الحكم وتتجلى من خلال انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام المادة (٢١)، فإن دستور البعث ضمن الحقوق والحريات السياسية ولكن في

إطار عام مقيد لممارستها وهو حدود المصلحة القومية أو الفكرة القومية العربية وهى في واقع الأمر مفاهيم واسعة ومطاطة لا يمكن تحديد ملامحها بدقة ويمكن إدراج أي شئ في إطارها، ومن ذلك:

- الدولة مسئولة عن صيانة حرية القول والنشر والاجتماع والاحتجاج والصحافة، في حدود المصلحة القومية العربية العليا وتقديم كل الوسائل والإمكانيات التي تحقق هذه الحرية.
- فسح المجال في حدود الفكرة القومية العربية لتأسيس النوادي وتأليف الجمعيات والأحزاب ومنظمات الشباب ومؤسسات السياحة والاستفادة من السينما والإذاعة والتلفزة وكل وسائل المدنية الحديثة في تعميم الثقافة القومية وترفيه الشعب المادة (٤١).
- إن حرية الكلام والاجتماع والاعتقاد والفن مقدسة لا يمكن لسلطة أن تنتقصها (المبدأ الثاني من المبادئ الأساسية).

ثانياً: الممارسة الفعلية للقوى القومية واليسارية في مجال حقوق الإنسان:

أوضح تتبع المواقف والممارسة الفعلية للحزبين في مجال حقوق الإنسان تبايناً واضحاً بينهما، يمكن تفسيره في ضوء كون أحدهما، وهو حزب التجمع، حزباً معارضاً في نظام يأخذ باقتصاد السوق وليبرالية اقتصادية واجتماعية، في حين أن حزب البعث يحتكر السلطة في إطار نظام مركزي شمولي. الأمر الذي أدى إلى تباين واضح ليس فقط مع الخطاب الرسمي لذات الحزب كما تضمنته الوثائق الرسمية لكليهما؛ وإنما، وبدرجة أكبر، فيما بينهما خاصة في مجال الحقوق والحريات السياسية، وذلك على النحو التالي:

٢- القوى في المعارضة (حزب التجمع المصري):

أوضح تتبع المواقف المختلفة التي أتخذها حزب التجمع منذ مطلع الألفية ما يلي:

أ) اهتمام أكبر بمجموعة الحقوق السياسية:

على حين ركز الخطاب الرسمي لحزب التجمع المصري على مجموعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية للفرد، فإنه أبدى اهتماماً كبيراً بمجموعة الحقوق والحريات السياسية على صعيد الممارسة الفعلية. ويمكن تفسير ذلك في ضوء تصاعد حدة الصراع السياسي ومطالب الإصلاح السياسي والدستوري في مصر منذ مطلع الألفية، وتعاقب العديد من الأحداث السياسية الكبرى لاسيما منذ عام ٢٠٠٥م (التعديلات الدستورية ٢٠٠٥م و٢٠٠٧م، انتخابات مجلس الشعب ٢٠٠٠م، و٢٠٠٥م، انتخابات التجديد

النصفي لمجلس الشورى، الانتخابات المحلية ٢٠٠٢م، و٢٠٠٨م). وتضمن ذلك ما يلي:

- قام حزب التجمع بالتوقيع على برنامج للإصلاح السياسي والدستوري مع عدد من الأحزاب السياسية المعارضة الأخرى (الوفد، الناصري، العمل) في مايو ٢٠٠٣م، تضمن التأكيد على إطلاق الحقوق السياسية وإلغاء حالة الطوارئ المقيدة للحريات، والإفراج عن المعتقلين السياسيين، وإطلاق حرية تأسيس الأحزاب، ورفع القيود عن العمل السياسي الجماهيري، وكفالة استقلال النقابات المهنية والعمالية والجمعيات الأهلية، وإطلاق حرية إصدار الصحف وملكية وسائل الإعلام، إلى جانب انتخاب رئيس الجمهورية ونائباً له بالاقتراع الحر المباشر بين أكثر من مرشح، وتقليص السلطات المطلقة لرئيس الجمهورية.
- طرح حزب التجمع في ١٠ أبريل ٢٠٠٤م برنامجاً للتغيير الوطني نحو تحقيق الديمقراطية واحترام الحريات العامة وضمان حقوق الإنسان، والذي اعتبر ضمان الحريات العامة وحقوق الإنسان كما نصت عليها المواثيق والعهود الدولية أحد شروط أربعة أساسية يتعين توفيرها لتحقيق الديمقراطية. وقام الحزب بإرسال البرنامج إلى كافة الأحزاب والقوى السياسية كما تم إعلانه في مؤتمر صحفي عقده رئيس الحزب في ١٧ مايو ٢٠٠٤م.
- أسس الحزب في سبتمبر ٢٠٠٤م مع ١٣ حزباً سياسياً (منها الوفد، الناصري، الجيل، مصر ٢٠٠٠م، الوفاق القومي، مصر العربي الاشتراكي، وأحزاب أخرى) «التوافق الوطني للإصلاح السياسي» بهدف دفع الإصلاح السياسي والدستوري في مصر، والذي عقد جلسة حوار مع الحزب الوطني الحاكم في ٣١ يناير ٢٠٠٥م.
- تكرار دعوة الحزب المواطنين لمقاطعة مجموعة من إجراءات الإصلاح السياسي والدستوري التي اتخذها الحزب الوطني الحاكم واعتبرها حزب التجمع شكلية ومنها الاستفتاء العام حول تعديل المادة ٧٦ من الدستور الخاصة بانتخاب رئيس الجمهورية والذي عُقد في ٢٥ مايو ٢٠٠٥م، ثم مقاطعة الانتخابات الرئاسية ترشيحاً وتصويتاً في عام ٢٠٠٥م. كما دعي الحزب إلى مقاطعة الاستفتاء العام لتعديل ٣٤ مادة من الدستور في مارس ٢٠٠٧م، وعقد الحزب مؤتمراً صحفياً في مقره قبل الاستفتاء بـ ٤٨ ساعة لتأكيد قراره بمقاطعة الاستفتاء ودعوة المواطنين لمقاطعته، وأعقب

المؤتمر وقفة احتجاجية بميدان طلعت حرب بالقاهرة وتوزيع بيان الحزب «قاطعوا الاستفتاء على تعديل الدستور».

- في هذا الإطار ندد حزب التجمع في أكثر من مناسبة بانتهاك الحزب الحاكم والنظام لحقوق الإنسان ومصادرة «العديد من الحريات العامة والخاصة وحقوق الإنسان وحقوق المواطنة، خاصة حقوق التنظيم والاجتماع والتظاهر والإضراب وعقد الاجتماعات العامة وتوزيع البيانات، مع تركيز خاص على انتهاك الحقوق والحريات السياسية، ومن ذلك ما تضمنته وثائق المؤتمر العام السادس للحزب ٢٠٠٧م من إشارة واضحة إلى «تزوير انتخابات المجالس المحلية وانتخابات مجلس الشعب والاستفتاءات العامة كافة. وتعرض مؤسسات المجتمع المدني – خاصة العاملة في مجال حقوق الإنسان- لسلسلة من الحملات، وصدور قانون جديد للجمعيات الأهلية يعطى الجهة الإدارية والأمن الحق في التدخل في أنشطتها. وتواصل الضغوط على حرية الصحافة، وتوجيه ضربات موجعة للطبقة العاملة بإصدار قانون العمل الموحد الجديد».

- على صعيد أخر نظمت أمانة الحريات بحزب التجمع المؤتمر العلمي الأول للحريات في أبريل ٢٠٠٥م تحت عنوان «الطوارئ وأزمة الحريات في مصر»، والمؤتمر العلمي الثاني في نوفمبر ٢٠٠٦م حول «الإصلاح الدستوري في مصر»، وشارك في المؤتمرين ممثلون عن منظمات حقوق الإنسان، وتم التأكيد على أهمية احترام الحريات ومناهضة التعذيب بالتعاون مع اللجنة المصرية لمناهضة التعذيب التي يشارك فيها الحزب مع مجموعة من منظمات حقوق الإنسان.

- تقدم نواب التجمع في مجلس الشعب بمشروع قانون مباشرة الحقوق الانتخابية، ووضع ضمانات منع التزوير، انطلاقاً من رؤية الحزب للإصلاح السياسي والتي تقوم على قاعدة أساسية هي ضرورة اختيار قيادات المجتمع والدولة بالانتخاب الحر المباشر من بين أكثر من مرشح، بما تتطلبه هذه القاعدة من ضرورة وجود نظام للانتخابات يضمن حريتها ونزاهتها وعدم تزويرها.

- أعلن الحزب تأييده لانتفاضة القضاة المصريين، من أجل استقلال القضاء المصري، ورفض تدخل السلطة التنفيذية ممثلة في وزير العدل ورئيس الجمهورية في شئون القضاء والقضاة.

- كما شارك الحزب من خلال أعضائه الصحفيين في احتجاجات الصحفيين المطالبة باستقلال نقابة الصحفيين وإطلاق حرية الصحافة وإلغاء عقوبة الحبس في قضايا النشر.
- أيد الحزب حق المواطنين في الإضراب والتظاهر السلمي كحق دستوري تضمنه المواثيق والعهود الدولية التي وقعت عليها مصر وذلك تعليقا على استخدام الشرطة ضد المتظاهرين في مدينة المحلة الكبرى احتجاجا على موجة الغلاء.

ب) اهتمام فعلى أقل بمجموعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

- فقد شارك الحزب فيما يسمى بالحملة الشعبية للأجر العادل و أكد في بيان له بعنوان «أجر عادل لحياة كريمة» على ضرورة أن يغطي الحد الأدنى للأجر المزمع إقراره الضرورات المعيشية لأسرة مكونة من أربعة أفراد وطالب أيضا بزيادة الحد الأدنى للأجر طبقاً للنسبة المئوية للزيادة السنوية لأسعار سلة السلع في الأول من يوليو من كل عام.
- وفي بيان له في ٢٩ أبريل ٢٠٠٨م وجه الحزب الدعوة إلى أحزاب الائتلاف الوطني للمناقشة والحوار حول «الأوضاع المتردية في مصر سياسيا واقتصاديا، وتدهور مستوى معيشة الأغلبية العظمى من شعب مصر تمهيدا لاجتماع عام يضم كافة المعنيين بمستقبل مصر، للخروج بإجماع عام حول رؤية واضحة للأولويات التي يمكن أن تساعد على تحقيق الحد الأدنى من مطالب وطموحات الشعب المصري».

ج) تأييد واضح لمطالب العمال:

- تضمنت بيانات حزب التجمع الصادرة فى٢٩ مارس و٥ أبريل و١٩ أبريل ٢٠٠٨م التأكيد على تضامنه الكامل مع حقوق العمال المشروعة من «أجور عادلة تتناسب مع الأسعار وتزيد سنوياً بنفس نسبة الزيادة في الأسعار. ودعوة العمال للتحرك بكافة الطرق المشروعة للحصول على حقوقهم، وتنظيم أنفسهم بالشكل الذي يدعم وحدتهم وقدراتهم الجماعية على التفاوض، وعدم التفريط في استقلاليتهم والديمقراطية العمالية التي تجمعهم لتنظيم مطالبتهم بحقوقهم دون تراجع عن تحقيق أهدافهم النهائية في العيش اللائق والكريم». وأكد الحزب تأييده لكافة أشكال الاحتجاج السلمي دفاعا عن المصالح والحقوق، ودعى الجماهير المصرية

لأن تنظم نفسها داخل الأحزاب والنقابات المهنية والعمالية دفاعا عن تلك المصالح.

- كذلك، أصدر حزب التجمع بيانا مساء الأحد ٦ إبريل ٢٠٠٨م يدين استخدام الشرطة للعنف ضد المواطنين والعمال المتظاهرين في مدينة المحلة الكبرى بمحافظة الغربية، ويعيد التأكد على حق المواطنين، عمالا وموظفين ومهنيين وغيرهم، في الإضراب والتظاهر السلمي كحق دستوري، أكد عليه الدستور المصري والمواثيق والعهود الدولية التي وقعت عليها مصر، واعتبر البيان أن الإضراب كان سلمياً ومعلن التوقيت ومعلن الأهداف، وأن رجال الشرطة هم من دفعوا إلى انفجار العنف.

د) دفع نسبى للمرشحات من النساء:

- في حين تحجم الأحزاب السياسية المصرية عامة عن ترشيح السيدات ومساندتهن لخوض الانتخابات بما في ذلك الحزب الوطني الحاكم الذي اكتفي بترشح ٦ سيدات فقط في انتخابات مجلس الشعب لعام ٢٠٠٥م من بين ٤٤٤ مرشحاً أي ما يعادل ٣،١٪ من إجمالي مرشحيه، وغابت المرأة عن مرشحي الأحزاب الأخرى؛ فإن حزب التجمع قام بترشيح عدد ٥ سيدات من إجمالي ٥٦ مرشحاً أي ما يعادل حوالي ٩٪ من إجمالي مرشحيه.

- وفي الانتخابات المحلية التي عُقدت في ٨ أبريل ٢٠٠٨م، دفع الحزب بـ ١٦ مرشحة من إجمالي ٤١٥ مرشحاً أي بنسبة حوالي ٤٪.

٢- القوى في السلطة (حزب البعث السوري):

- انضمت سوريا تحت قيادة حزب البعث إلى اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسية السبع المعنية بحقوق الإنسان، مع بعض التحفظات، وهي: «العهدان الدوليان الخاصان بالحقوق المدنية والسياسية»، و«الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية» (١٩٦٩م)، و«اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري(١٩٦٩م)، و«اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة» (٢٠٠٣م)، و«اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة» (٢٠٠٤م)، و«اتفاقية حقوق الطفل» (١٩٩٣م)، و«اتفاقية حماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم» (٢٠٠٥م). وانضمت إلى «البروتوكولين

الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل»، بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وبيع الأطفال، واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (٢٠٠٣م).

- كما انضمت سوريا إلى اتفاقيات منظمة العمل الدولية الثماني المعنية بحقوق الإنسان وهي: «الاتفاقيتان (٨٧) و(٩٨) المعنيتان بحرية التجمع والمفاوضة الجماعية ١٩٦٠م و١٩٥٧م، و«الاتفاقيتان (٢٩) و(١٠٥) المعنيتان بالقضاء على السخرة والعمل الإجباري» (١٩٦٠م و١٩٥٨م على التوالي)، و«الاتفاقيتان (١٠٠) و(١١١) المعنيتان بالقضاء على التمييز في شغل الوظائف» (١٩٥٧م، ١٩٦٠م على التوالي) و«الاتفاقيتان (١٣٨) و(١٨٢) المعنيتان بمنع استخدام الأطفال والقاصرين» (٢٠٠١م، ٢٠٠٣م على التوالي).
- كما يوجد في سوريا عدد محدود من المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان تعمل معظمها دون ترخيص رسمي لممارسة نشاطها، ومنها: «المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا» (٢٠٠٤م)، ولجان الدفاع عن حقوق الإنسان (٢٠٠٠م)، وجمعية حقوق الإنسان (٢٠٠١م).
- كذلك، أُفتتح في دمشق في يناير ٢٠٠٦م أول مركز لتدريب أفراد المجتمع المدني على حقوق الإنسان في إطار «المبادرة الأوربية لدعم الديمقراطية وحقوق الإنسان» التي أطلقت عام ١٩٩٥م. ويتضمن المشروع، الذي يتم تنفيذه بدعم من منظمة إيفياس، تدريباً شاملاً لمنظمات نسائية وصحفيين ومحامين وجماعات المجتمع المدني عموماً، وتأمين استشارات قانونية مجانية. وكان الاتحاد الأوربي قد خص سوريا بستة مشاريع في إطار المبادرة، تم إطلاق أولها والذي يركز على حقوق الأطفال في يناير ٢٠٠٦م، وتشمل المشاريع الأخرى تأسيس مركز للرعاية في القامشلي لمساعدة الأطفال المشردين وبرامج تدريبية حول حقوق المعوقين.
- تشهد سوريا كذلك نمواً مطرداً في إصدارات حقوق الإنسان بفضل تزايد عدد المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان، وإن كان غالبيتها غير مرخص له كما سبقت الإشارة، حيث يُصدر عدد من هذه المنظمات تقارير سنوية ونشرات ودراسات حول بعض القضايا، ومن ذلك: تصدر المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا تقريراً سنوياً، ومجلة بعنوان «صوت الإنسان»، كما تصدر نشرة بعنوان «أطياف». كما تصدر جمعية حقوق الإنسان في سوريا تقريراً سنوياً ونشرة إلكترونية بعنوان «المرصد»

ودراسات حول بعض القضايا. وتصدر اللجنة السورية لحقوق الإنسان تقارير ودراسات، وتتوافر هذه المواد على موقعها على شبكة الإنترنت. كما تصدر المنظمة السورية لحقوق الإنسان «سواسية» تقارير متنوعة، وتصدر اللجنة العربية لحقوق الإنسان العديد من الكتب تتناول مختلف القضايا. كما تصدر لجان الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا العديد من الإصدارات. ويصدر مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية مطبوعات متنوعة من بينها دورية «مقاربات»، ودراسات متنوعة. كما تصدر جمعية نساء سوريات دراسات قانونية عديدة حول قوانين الأحوال الشخصية وحقوق الإنسان، وحقوق المرأة والطفل والتمييز والأسرة.

- كذلك، شهد مطلع الألفية مجموعة من التطورات الإيجابية التي اتخذتها حكومة البعث في مجال حقوق الإنسان عقب تولى الرئيس بشار الأسد السلطة في يونيو ٢٠٠٠م، كان من بينها إطلاق سراح حوالي ٦٠٠ من السجناء السياسيين بموجب عفو رئاسي عام في نوفمبر ٢٠٠٠م، وإطلاق سراح نزار نيوف في مايو ٢٠٠١م، الذي كان آنئذ آخر المسجونين من دعاة حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، خففت الحكومة مبدئياً بعض الضوابط المفروضة على الصحافة. وفي أواخر نوفمبر ٢٠٠١م، تم الإفراج عن ١١٣ سجيناً سياسياً بموجب عفو رئاسي، كان بعضهم قد سُجن لمدة تصل إلى ٢٢ عاماً، ومنهم أعضاء في جماعة «الإخوان المسلمين» المحظورة والجناح العراقي «لحزب البعث»، و«حزب العمال الشيوعي السوري». وفي ١١ أغسطس ٢٠٠٢م، أطلق سراح هيثم نعال الذي كان في حالة صحية سيئة بعد أن أمضى ٢٧ عاماً من مدة الحكم الصادر ضده بالسجن مدى الحياة. وكان هو ومجموعة من أعضاء «المنظمة الشيوعية العربية» قد اعتُقلوا عام ١٩٧٥م وحُوكموا بسبب ما زُعم من ضلوعهم في أعمال تفجيرات. وأفرجت الحكومة في عام ٢٠٠٤م عما يزيد على مائة من السجناء السياسيين، وفي مارس ٢٠٠٥م صدر أمر بالإفراج عن نحو ٣١٢ سجيناً سياسياً ليصل عدد من تم الإفراج عنهم منذ عام ٢٠٠٠م ما يزيد عن ١٠٠٠ سجين.

إلا إن هذا كان بالتوازي مع استمرار نهج حكومة البعث لتقييد الحريات، والذي تضمن:

- استمرار إعلان حالة الطوارئ منذ ٨ مارس ١٩٦٣م أي لأكثر من ٤٥ سنة متتالية، وما تؤدي إليه من انتقاص الضمانات التي يكفلها العهد الدولي

للحقوق المدنية والسياسية، واتساع دور القضاء الاستثنائي، متمثلاً في محكمة أمن الدولة العليا التي تعمل بقانون الطوارئ ومحاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية، والتي لا تتوافر فيها الضمانات اللازمة للمتهمين.

- القبض في أغسطس/سبتمبر ٢٠٠١م على عدد من دعاة الإصلاح السياسي منهم أعضاء في البرلمان مثل مأمون الحمصي ورياض السيف العضوان المستقلان والذين حكمت عليهما محكمة الجنايات بدمشق بالسجن خمس سنوات عام ٢٠٠٢م، كذلك سياسيين بارزين منهم رياض الترك رئيس المكتب السياسي للحزب الشيوعي غير المعترف به والبالغ من العمر ٧٢ عاماً. وكان اثنان من بين المقبوض عليهم، وهما حبيب عيسى والطبيب وليد البني، ضمن من شاركوا في الاجتماع التأسيسي لجمعية حقوق الإنسان المستقلة بسوريا في ٢ يوليو٢٠٠١م، والطبيب كمال لبواني العضو في مجلس إدارة لجان الدفاع عن حقوق الإنسان.

- في أبريل عام ٢٠٠٤م ألقت السلطات القبض على أكثم نعيسة رئيس «لجنة الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا»، بعد أن نظم مظاهرة سلمية أمام مبنى البرلمان للمطالبة بإنهاء لحالة الطوارئ. وأفرج عنه بكفالة في منتصف أغسطس وسُمح له بالسفر للخارج. وفي عام ٢٠٠٥م تم القبض على عدد من النشطاء في مجال حقوق الإنسان ومنهم نزار رستناوي، وهو من مؤسسي «المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا»، ومحمد رعدون، رئيس «المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا» بسبب تصريحات أدلى بها عن وضع حقوق الإنسان في سوريا.

- وتفيد «اللجنة السورية لحقوق الإنسان»، بأن عدد السجناء السياسيين في سوريا عام ٢٠٠٤م يُقدر بنحو أربعة آلاف سجين. في حين ترفض السلطات السورية الكشف عن أي معلومات بخصوص أعداد أو أسماء المحتجزين بتهم سياسية أو أمنية.

- يضاف إلى ذلك مجموعة القوانين المقيدة للحقوق والحريات السياسية خاصة حرية التجمع وإنشاء المنظمات الأهلية. ففي ٢٩ يناير٢٠٠١م قال وزير الإعلام السوري عدنان عمران محذراً إن المناقشات المتعلقة بالإصلاح يجب أن تكون مسئولة، واستهجن مصطلح «المجتمع المدني» واصفاً إياه بأنه «تعبير أمريكي». كما أشار الرئيس بشار الأسد إلى ذلك في حوار نشرته صحيفة «الشرق الأوسط» اليومية العربية في ٨ فبراير٢٠٠١م، قال

فيه إن المنظمات المدنية يجب أن تكون مكملة لمؤسسات الدولة و«معتمدة عليها»، و«ألا تنهض على أنقاضها»، وإن «تطور مؤسسات المجتمع المدني في سوريا يجب أن يأتي في مرحلة تالية، ومن ثم فإن هذه المنظمات ليست من بين أولوياتنا». وفي منتصف الشهر نفسه فرضت الحكومة قيوداً على المنتديات المدنية المستقلة، تنتقص من حرية التجمع. فتم حظر الاجتماعات بدون موافقة مسبقة من الحكومة، وتقديم قائمة بالمشاركين فيها، ونسخة من كلمات المتحدثين فيها. وذلك اتساقاً مع نهجها السابق المقيد لنشاط الجمعيات التي تهتم بالثقافة وحقوق الإنسان، وحل الكثير من الجمعيات التي كانت قائمة. فبموجب أحكام القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٥٨م فإن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل السورية تتحكم في شهر كافة منظمات المجتمع المدني ولها نفوذ واسع للتدخل في الإدارة الداخلية والعمليات اليومية لأي منظمة منها. وعلى كافة المنظمات أن تخطر وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل باجتماعاتها ويحق لممثلي الوزارة حضور هذه الاجتماعات. فضلاً عن أن الوزارة تتمتع بسلطة تنظيم العلاقات الخاصة بأية جمعية محلية بالمجتمع الدولي.

- يضاف إلى هذا القانون ٤٩ لسنة ١٩٨٠م والقاضي بإعدام كل من ينتمي أو يتعاون مع جماعة الإخوان المسلمين في سوريا.
- وفي ٢٢ سبتمبر ٢٠٠١م أصدر الرئيس الأسد القرار الرئاسي رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠١م المقيد لتنظيم الصحف وغيرها من المطبوعات الدورية بالإضافة إلى أي مطبوعات أخرى في سوريا، من الكتب حتى الملازم والملصقات. ويمنح القرار السلطة التنفيذية، وعلى وجه الخصوص رئيس الوزراء ووزير الإعلام، صلاحيات تنظيم شؤون دور النشر والطباعة والتوزيع والمكتبات، وينص على عقوبات جنائية قاسية لأي انتهاك للقرار، من بينها غرامات باهظة والسجن لمدة أقصاها ثلاث سنوات. وذلك في إطار إستراتيجية أوسع للسيطرة على التعبير الذي ينطوي على النقد.
- على صعيد أخر، وعلى حين يكفل الدستور السوري المساواة بين الرجال والنساء، وينشط كثير من النساء في الحياة العامة، إلا أن قوانين الأحوال الشخصية، وكذلك قانون العقوبات، تحوي بنوداً تنطوي على تمييز واضح ضد المرأة. فيسمح قانون العقوبات بوقف تنفيذ العقوبة القانونية على مرتكب جريمة الاغتصاب إذا ارتضى الزواج من ضحيته، كما يتيح

استعمال الرأفة مع مرتكبي ما يُسمى بجرائم «الشرف»، مثل الاعتداء على قريباتهم من النساء بالضرب أو القتل بدعوى سوء السلوك الجنسي؛ وللرجل أيضاً الحق في أن يطلب منع زوجته من السفر للخارج، كما ينطوي القانون على تمييز ضد المرأة فيما يخص الطلاق.

ثالثاً: القواسم المشتركة والاختلافات: رؤية مقارنة:

١- القواسم المشتركة:

من خلال التحليل السابق يتضح أن هناك ملامح عامة لرؤى القوى القومية واليسارية العربية لحقوق الإنسان، أهمها:

- التركيز الواضح على مجموعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية للفرد (الحياة، التعليم، العمل..)، وإعطائها أولوية واضحة على الأقل على مستوى الخطاب الرسمي.
- أن الدولة هي المسئول الأول من وجهة نظر هذه القوى عن توفير الخدمات اللازمة والبيئة الملائمة لتمتع الأفراد بهذه الحقوق الأساسية.
- التأكيد على مبدأ العدالة الاجتماعية ودور الدولة في تحقيقها بين المواطنين.
- الاهتمام الواضح بحقوق الطبقات الدنيا والفئات المهمشة في المجتمع خاصة العمال والفلاحين، وهو أمر يتسق مع رؤيتها لمبدأ العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل للثروة والدخل القومي.
- رؤية خاصة للحقوق والحريات السياسية تختلف عن الطرح الغربي أو الليبرالي لأسلوب ممارسة هذه الحقوق والتمتع بها، حيث تؤمن القوى اليسارية بمبدأ الديمقراطية الداخلية، وإطلاق الحقوق والحريات السياسية ولكن في إطار عام حاكم لحركة الدولة والمجتمع.

٢- الاختلافات:

يكمن الخلاف الأساسي بين رؤى القوى القومية واليسارية لحقوق الإنسان، كما أوضح التحليل، في رؤيتها لمجموعة الحقوق السياسية ومدى إطلاق الحقوق والحريات أو تقييدها بأطر عامة.

فعلى حين طالب حزب التجمع المصري بإطلاق الحريات والحقوق السياسية جميعها دون قيد أو شرط وتضمن خطابه الرسمي اعترافاً صريحاً بأهمية المجتمع المدني ودوره،

تضمن دستور حزب البعث السوري قيوداً واضحة على ممارسة الحقوق والحريات السياسية. كما تضمنت ممارساته تقييداً أشد لهذه الحقوق والحريات على النحو السابق بيانه، بل وتهميش دور المجتمع المدني ودحض للمفهوم ذاته.

ويمكن تفسير ذلك في ضوء كون حزب التجمع المصري حزباً معارضاً يجد في إطلاق الحريات السياسية متطلباً أساسياً وضرورياً للتواصل مع الجماهير ونشر أفكاره ومبادئه، وتوسيع قاعدته الجماهيرية، مما يؤهله للمشاركة على نحو أوسع في السلطة وفي المجالس التمثيلية المختلفة.

هذا في حين يرى حزب البعث السوري في تقييد الحقوق والحريات السياسية والقبضة الحديدية على الأصوات المعارضة متطلباً ضرورياً لاستمرار احتكاره للسلطة. وأن دعاوى الديمقراطية وإطلاق الحريات السياسية ستقوض حتماً من هيمنته على السلطة وستؤدي في النهاية إلى إثارة الرأي العام وتوسيع قاعدة المعارضة له وربما إزاحته عن السلطة.

فالمصلحة المباشرة في كلتا الحالتين كانت وراء اختلاف موقف الحزبين من مجموعة الحقوق والحريات السياسية، لاسيما على صعيد الممارسة الفعلية ولذا يصعب الوصول إلى تعميمات أو ملامح عامة لرؤى القوى اليسارية العربية في هذا الخصوص.

خاتمة

لاشك أن رؤى القوى القومية واليسارية لحقوق الإنسان من حيث التركيز الواضح على مجموعة الحقوق الأساسية الاقتصادية والاجتماعية وإعطائها الأولوية على مجموعة الحقوق والحريات السياسية، يطرح تساؤلاً هاماً حول أي من المجموعتين من الحقوق لها الأولوية والأهمية؟

هل الحق في التصويت أو التعبير عن الرأي أو التظاهر أو تكوين الجمعيات أهم من الحق في الحياة الكريمة، والتعليم، والعمل...؟ وكيف يستفيد الإنسان من حقوقه السياسية وهو لا يجد قوت يومه، أو يجهل كيفية ممارستها لأنه لم يتلق التعليم والتأهيل اللازم لذلك؟

إن الإجابة على هذا التساؤل تبدو للبعض خاصة النخبة المتعلمة المثقفة غاية في الصعوبة، في حين يراها الكادحون والمهمشون والذين يعانون البطالة وتدهور مستويات المعيشة بديهية، فالتمتع بالحقوق الأساسية والحياة الكريمة وشعور الإنسان بآدميته هو الأهم من وجهة نظرهم.

وبعيداً عن أي مقولات أو رؤى نظرية، من الثابت أنه في أكثر الدول أخذاً بالليبرالية وإطلاقاً للحقوق والحريات السياسية هناك دور واضح للدولة في توفير الحياة الكريمة والحد الأدنى اللازم للحفاظ على آدمية مواطنيها.

وهنا تبرز «أزمة النظم الليبرالية الوليدة»، التي سارعت في التنصل من الاشتراكية وهرولت في أخذها بالليبرالية لدرجة أفقدتها الإحساس بالمواطن البسيط واحتياجاته الأكثر بساطة في قوت يومه والحياة كإنسان، بدعوى إطلاق الحريات وعدم المساس بها.

إن الحقوق والحريات السياسية لا تعنى التخلي عن المسئولية الاجتماعية للدولة، ودورها في تنظيم حركة الاقتصاد والمجتمع دون الإدارة المباشرة له.

فهناك فارق كبير بين الحرية والفوضى. والحرية لا تعنى غياب القواعد والأطر الحاكمة لحركة الفرد والمجتمع، ولا تعنى تحلل الدولة من مسئولياتها وواجباتها بدعوى إطلاق الحريات.

وأى دولة يجب أن يكون لديها رؤية لمستقبل أبنائها، وهى مسئولة عن توفير الحياة الكريمة بكل ما يتضمنه ذلك من رعاية صحية وتعليم وفرصة عمل مناسبة لمواطنيها، والنظام الذي يفشل في تأمين حاضر مواطنيه ومستقبلهم لا يستحق الاستمرار مهما كانت دعاوى الديمقراطية وحقوق الإنسان التي يطلقها.

الحواشي

٣١- د. بطرس بطرس غالى، دراسات في الاشتراكية الديمقراطية (٢)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٨م.

٣٢- د. رفعت السعيد، تاريخ الحركة الشيوعية المصرية، القاهرة: الأمل للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٨٨م.

٣٣- اليسار المصري وتحولات الدول الاشتراكية، مركز البحوث العربية، ١٩٩٢م.

٣٤- لائحة النظام الداخلي لحزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي الصادرة عن المؤتمر العام الطارئ، ١٩ ديسمبر ٢٠٠٢م.

٣٥- وثائق المؤتمر العام السادس (مارس ٢٠٠٧م)، حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي، ٢٠٠٧م.

٣٦- أخبار التجمع، نشرة نصف شهرية، العدد الرابع، أغسطس ٢٠٠٦م.

٣٧- حلقات نقاش: برنامج تثقيف العضوية، حزب التجمع أمانة التثقيف المركزية، ٢٠٠٦م.

٣٨- دائرة الحوار، نشرة الحوار الداخلي لحزب التجمع، العدد ١٠٩، ٨ أغسطس ٢٠٠٦م.

٣٩- لائحة النظام الداخلي لاتحاد الشباب التقدمي، حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي يوليو ٢٠٠٣م.

٤٠- جريدة الأهالي، ٦ ابريل ٢٠٠٨م.

٤١- النشرة نصف الشهرية الصادرة عن حزب التجمع، ١ مارس ٢٠٠٨م.

٤٢- موقع حزب البعث العربي الاشتراكي www.baath-party.org.

٤٣- هيومان رايتس ووتش، الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، التقرير السنوي ٢٠٠٢م.

٤٤- هيومان رايتس ووتش، الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، التقرير السنوي ٢٠٠٣م.

٤٥- هيومان رايتس ووتش، الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، التقرير السنوي ٢٠٠٥م.

٤٦- هيومان رايتس ووتش، الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، التقرير السنوي ٢٠٠٧م.

٤٧- تقرير منظمة العفو الدولية للعام ٢٠٠٦م: سوريا.

٤٨- فهرس حقوق الإنسان في الدول العربية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP www.arabhumanrights.org

٤٩- إصدارات المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا www.aohrs.15x.com

٥٠- إصدارات جمعية حقوق الإنسان في سوريا www.hrassy.org

٥١- المنظمة السورية لحقوق الإنسان www.shrc.org.uk

٥٢- لجان الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا www.cdf-syria.org

٥٣- جمعية نساء سوريات www.nesasy.com